مجلة الحقوق والحريات
المجلد 10 ، العدد 01
2022 ، ص1189-1208

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل التعديلات التشريعية في الجزائر

The small and medium enterprises under the legislative amendments in Algeria

ط.د/ أيمن سليم[1] شيعاوي وفاء[2]

[1] كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

salimaimene126@gmail.comm

[2] كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

w.chiaoui@gmail.com

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2022/02/22	2022/03/16	2022/04/23

ملخص:

إن الدور الهام الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء الاقتصادي أو الاجتماعي له أثر في الاعتراف بأهمية مثل هذه المؤسسات و التي أصبحت تحظى بمكانة بارزة في تطوير الدول، و بعدما كانت هذه المؤسسات شبه منعدمة بسبب عدم الاعتراف بها وتهميشها القانوني تأتي سياسة الإصلاحات و تحرير الاستثمار و المبادرة الخاصة ليعترف المشرع الجزائري هو الآخر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أين خصص لها عدة نصوص قانونية و امتيازات تشريعية تشجع الخواص في الاستثمار رغم المشاكل التي تواجهها والتي تعمل الدولة على اقتراح حلول للنهوض بهذا القطاع الذي أكد مكانته في جميع المجالات و القطاعات .

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سياسة الإصلاحات، الخواص، الاستثمار، المبادرة الخاصة.

Abstract:

The important role played by SMES (small and medium enterprises), whether economic or social has an impact on the recognition of the importance of such institutions, which have become prominent in the development of countries, the Algerian legislator has also admitted the role SMES where he has allocated several legal provisions that encourage private investment by the liberalization of investment and

private initiative, despite the problems it faces, the state is working on proposing solutions to promote this sector.
Key words:
SMES, legal provisions, private, investment, private initiative.

مقدمة :

كانت نية النظام الجديد الجزائري بعد الاستقلال واضحة حيث تم الإعلان عن مخالفة جميع مبادئ الاستعمار الفرنسي، ما جعل الدولة تتخذ من الاشتراكية نظاما للاقتصاد الوطني، و من أجل تحقيق السياسة الاقتصادية المرغوبة استعملت في ذلك المؤسسات العمومية الاقتصادية من أجل تمويل الخزينة العمومية فقد كانت الدولة في هذه الفترة هي المحتكرة للنشاط الاقتصادي، معتمدة في هذا السياق على الاقتصاد الريعي بعد سياسة التأميم التي قامت بمباشرتها الدولة الجزائرية في بداية السبعينات، مما أدى إلى تهميش الاستثمار الخاص و عدم الاعتراف بالملكية الخاصة، و أكثر من ذلك فقد تم تكريس مبدأ الملكية الجماعية و مبادئ النظام الاشتراكي صراحة في الدستور الجزائري، و إلى جانب ذلك تم إصدار ترسانة من القوانين و المراسيم التي تخدم النظام الاقتصادي الموجه، لكن و بسبب نقص الخبرة في تسيير الاقتصاد التي خلفها الاستعمار في البلاد أدى إلى تغيير النظام الاقتصادي و التي صاحبتها مرحلة اقتصادية ثانية التي شاهدتها بعد تدهور أسعار البترول و فشل المؤسسات العمومية في تحقيق التنمية الاقتصادية، تحتمت إعادة النظر في المنظومة الاقتصادية المعتمدة و تبني سياسة اقتصاد السوق، و التي تقوم على تكريس مبدأ حرية المبادرة و حرية المنافسة، أدى بالسماح للخواص بإنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة بغية الدفع بعجلة الاقتصاد للازدهار، و هذا لما لها من أهمية و دور جد مهم في التنمية الاقتصادية، حيث تعتبر هذه المنشأة من مؤشرات التقدم الاقتصادي في الدولة و تنوع الإنتاج و التطور الفني و التقني للاقتصاد و مع هذا التطور و التحفيز لترقية مجال الاستثمار عامة وتشجيع

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة للدخول إلى الأسواق و التنافس فيها، إلا أن بعض المعيقات تبقى تؤثر سلبا على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في السوق

أهمية الموضوع:

مع تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أصبحت الدراسات تتعدد و تهتم بهذا المجال لذا يعد موضوع واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أحدث المواضيع

أهداف البحث:

- تقديم فكرة عن مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطورها في الجزائر.
- إبراز دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مختلف المجالات.
- تسليط الضوء على أهم المشاكل التي تعيق هذا القطاع.

منهجية البحث:

لتقديم هذه الورقة البحثية اعتمدنا على عدة مناهج، بداية بالمنهج التاريخي الذي يظهر تطور المؤسسات كذلك دورها و المعيقات التي تحد من تقدمها، المنهج التحليلي لدراسة العوامل التي ساعدت على هذا التطور، و المنهج المقارن للمقارنة بين مراحل و إحصائيات تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

إشكالية البحث:

من خلال ما سبق نتساءل عما يلي:

كيف كانت التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وما هي مكانة هذه الأخيرة في السوق الاقتصادي؟

خطة البحث:

للإجابة على إشكالية الموضوع اخترنا تقسيم البحث إلى محورين أساسيين، عالجنا في المحور الأول التجربة الجزائرية في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و في المحور الثاني تطرقنا إلى مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الأول: التجربة الجزائرية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد شاهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مرحلة تهميش ، ثم يتم بعدها إعادة النظر ليعيد لها الاعتبار من قبل الدولة الجزائرية و أصبحت تعمل على ترقية هذا مجال، أين تميزت كل مرحلة بإستراتيجية ترى فيها الدولة الصالح العام للاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين التقييد و التحرير

عملت الدولة الجزائرية عقب الاستقلال على تأميم جميع القطاعات أين كانت معظم المؤسسات الاقتصادية تابعة للدولة، ثم جاءت مرحلة الإصلاحات حيث تنازلت الدولة عن بعض القطاعات ليتم خوصصة المؤسسات العمومية.

فرع أول: مرحلة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية

لقد ظهرت الحرية الفردية في القديم بصورة قاصرة على الطبقة البرجوازية و كان زوالها حتمية لابد منها وبالتالي عودة التوافق بين قوة الإنتاج و علاقات الإنتاج، و لم يكن ذلك ممكنا إلا بالقضاء الثوري على علاقات الإنتاج الرأس مالية و تحويلها إلى ملكية جماعية، و تعتبر ملكية وسائل الإنتاج الجماعية أساس الاشتراكية التي تؤدي إلى القضاء على مشكلة التناحر بين الطبقات و الأجور[1]، إن السمة الرئيسية للاشتراكية هي الاقتراض من الماركسية فراضيتها و انتقاداتها الاقتصادية السياسية البحتة، و هذا يعني القول أن الدولة الجزائرية قد نددت و طالبة الاعتماد الاقتصادي على فكر البروليتاريا بالجزائر بعبارات أخرى ادعت بها و أعلنت العبودية للأجور إلى الأبد، و هذا ما يدعوا

[1] العام رشيدة، الحرية الفردية في المذهب الاشتراكي و الاجتماعي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد العاشر،2006، ص163.

تماما إلى تطبيق النظام الاشتراكي في المنظومة الاقتصادية الجزائرية[1]، لقد كانت المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي هي التي تسيطر على النشاط الاقتصادي فنتج عن هذه الوضعية سيطرة القطاع العام على الميدان الاقتصادي مقارنة بالقطاع الخاص[2] و فيما يخص الجزائر فقد سارت على النهج الاشتراكي غداة الاستقلال و في هذا المجال يظهر تمييز واضح للدولة ومساندتها للمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي[3]، ودون أي إعانة للخواص، حيث عرفت الدولة على أنها الأب المحسن والتي اشتهرت بمخالفة أي مبدأ يدافع على الحرية الخاصة و الملكية الفردية، ليتم التأكيد بعدها و بموجب الدستور على احتكار الدولة لجميع وسائل الإنتاج دون السماح للخواص بالاستثمار[4]، كما قامت باحتكار للتجارة الخارجية[5] و في هذا المجال قد نصت المادة 19 من دستور الجمهورية لسنة 1989 بأن التجارة الخارجية تعود من اختصاص الدولة.

فرع ثاني: مرحلة الإصلاحات الاقتصادية

أدى فشل المؤسسات العمومية في تحقيق التنمية الاقتصادية، و كذلك سوء التسيير المركزي للاقتصاد مع نقص الخبرة سواء الفنية و التقنية في إدارة المشاريع الاقتصادية إلى تحرير النشاط الاقتصادي، و نظرا لمكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعطت

[1] http://www.socialgerie.net

[2] منصور داود، الآليات القانونية لضبط النشاط الاقتصادي في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016، ص3.

[3] المادة 12 من الأمر 69-107، مؤرخ في 31 ديسمبر1969، يتضمن قانون المالية لسنة 1970، ج ر 110.

[4] المادة 14 من الأمر 76-97، المتضمن دستور الجمهورية الجزائرية لسنة 1976.

[5] المادة 19 من دستور الجمهورية الجزائرية سنة 1989.

الدولة مجالا واسعا و أبدت اهتمامها لدعم نموها و ترقيتها[1]، و على هذا الأساس قامت الدولة بإنشاء هياكل إدارية مستحدثة هدفها مرافقة هذه المشاريع على مواجهة الصعوبات التي تحد من تطويرها، أما بالنسبة للقوانين فليست بالقليلة تلك النصوص التي سنها المشرع في سبيل دعم مثل هذا القطاع الخاص، و على هذا الأساس فقد أصبحت الاستثمارات تنجز بكل حرية[2]، ليتم بعد ذلك إصدار القانون رقم 01-18 الذي يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و الذي يهدف لمساعدة و دعم ترقية مثل هذه المؤسسات[3]، و إلى جانب ذلك تم تكريس مبدأ حرية المنافسة الذي كان هدف الدولة منه ضمان حماية حرية التنافس تضمن به حرية دخول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة السوق الاقتصادية، و لمواصلة هذه الإصلاحات قام المشرع بتكريس حرية الاستثمار و التجارة[4] دستوريا و في هذا المجال تعمل الدولة على توفير مناخ أعمال يحفز الاستثمار و تضمن ترقية المبادرة الخاصة، ليتم بعدها إصدار القانون رقم 17-02، بهدف تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية مجال الاستثمار، كما تضع ضمانات و تحفيزات قانونية لتشجيع إنشاء هذه المؤسسات[5].

---

[1] شريف غياط، محمد بوقموم، التجربة الجزائرية في تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 24، العدد الأول، 2008، ص129.

[2] أنظر المادة 3 من المرسوم تشريعي 93-12،مؤرخ في 5 أكتوبر 1993،يتعلق بترقية الاستثمار ج ر ع 64 صادر 10 أكتوبر 1993 (ملغى).

[3] المادة 11 من قانون رقم 01-18، مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ج ر ع 77، صادر في 15 ديسمبر 2001، (ملغى).

[4] المادة 43 من قانون رقم 16-01، مؤرخ 6 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري ج ر ع 14، صادر في 7 مارس2016

[5] المادة 16 من قانون رقم 17-02، مؤرخ في 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر عدد 02، صادر في 11 يناير 2017.

المطلب الثاني: مساعي الدولة الجزائرية في إطار تنمية نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بعد دخول الجزائر في النظام الرأسمالي و اعتمادها على الاقتصاد الحر عملت على تكريس مبادئ ليبرالية تساهم في دعم نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و كذلك تهيئة إقليم و مناخ أعمال يشجع على الاستثمار في مثل هذه المشاريع و تحقيق التنمية المحلية.

فرع أول: دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القانون الجزائري

لعل ما يساهم به الدعم القانوني من قبل الدولة الجزائرية من أهم العوامل التي تساعد بترقية و تطوير مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و في هذا المجال تنص المادة 3 من القانون 01-18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على مايلي (**يجب على الجماعات الإقليمية في إطار التنمية المحلية أن تبادر طبقا لمهامها و صلاحياتها باتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل مساعدة و دعم ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة)**[1]، و تظهر نية الدولة الجزائرية في تشجيع القطاع الخاص منذ التسعينات بالمادة 37 من الدستور حيث نصت على **(حرية التجارة و الصناعة مضمونة و تمارس في إطار القانون)**[2]، و في نفس السياق أشارت المادة 2/34 من القانون 16-01 على أن الدولة تعمل على تحسين مناخ الأعمال و تشجع على ازدهار المؤسسات[3]، و إلى جانب ذلك و في سنة 2017 تم صدور قانون لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي جاء بأهداف حددتها المادة 2 و هي بعث النمو الاقتصادي،

[1] قانون رقم 01-18، مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ج ر ع 77، صادر في 15 ديسمبر 2001، (ملغى).

[2] دستور الجزائر لسنة 1996، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 1996/12/8، ج ر ع 76، صادر في 1996.

[3] المادة 43 من قانون رقم 16-01، مؤرخ 6 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري ج ر ع 14، صادر في 7 مارس2016.

تحسين بيئة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و قدرتها في مجال التصدير، ترقية ثقافة المقاولة.

و لمواصلة التكريس القانوني للمبادئ في مجال التنمية المحلية نصت المادة 61 من مشروع تعديل الدستور الأخير لسنة 2020 على مايلي **(حرية التجارة و الاستثمار و المقاولة مضمونة و تمارس في إطار القانون)**[1]، و هذا كله إن دل على شيء فهو الجهود التي سخرتها الجزائر في إطار تهيئة مناخ أعمال يشجع و يدعم التنمية في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

فرع ثاني: الإطار القانوني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

في ظل التحولات الاقتصادية التي عرفتها الدولة الجزائرية منذ بداية تبنيها لسياسة الإصلاحات عمدت الحكومة على إصدار نصوص قانونية تنظم نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و عليه فالقراءة المتأنية لمختلف النصوص القانونية المنظمة لهذه المؤسسات تبين كثرتها و تنوعها و التي تعد شاملة لكل متطلبات إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2]، و عليه فقد عمل المشرع الجزائري من خلال هذه النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتحديد المعايير القانونية التي اعتمدتها السلطات قصد المساهمة في سد الفراغ القانوني الذي كان يعرفه قطاع هذه المؤسسات الاقتصادية و ذلك بوضع معايير التصنيف و كذلك قام بتقديم تعريف لهذا

[1] مرسوم رئاسي رقم 20-251، مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية للإستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور ج ر ع 54، صادر في 16 سبتمبر 2020.

[2] ارزيل الكاهنة، قراءة في النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو، ص14.

النوع من المؤسسات في الجزائر بشكل رسمي[1]، و على هذا الأساس و بالرجوع إلى نص المادة 5 الفقرة 1 من القانون رقم 17-02 نجد أنها تنص على ما يلي **(تعرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات.)**[2]، و هو نفس التعريف الذي أتى به من قبل القانون رقم 01-18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[3]، فضلا على ذلك و في نفس السياق ألزم المشرع الجزائري و أخضع تأسيس مثل هذه المنشآت و التي يمكن أن تأخذ شكل المقاولة إلى صدور قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بترخيص وزاري، و يعد هذا شرط أساسي و جوهري لا تخضع له الأشكال القانونية المختلفة للمؤسسات[4].

المبحث الثاني: مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

ساهمت سياسة الإصلاحات الاقتصادية في تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و التي كان لها دور مهم و فعال سواء في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي، و لكن عرفت هذه المؤسسات مشاكل و عراقيل لحداثة العمل في هذا المجال و أدى بذلك عدم وصول مثل هذه المؤسسات إلى المستوى التي وصلت إليه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول المتقدمة .

[1] إقلولي ولد رابح صافية، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين القانون رقم 01-18 و القانون رقم 17-02، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو، ص40.

[2] القانون رقم 17-02، مؤرخ في 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق.

[3] قانون رقم 01-18، مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مرجع سابق.

[4] حمدوش أنيسة، حول التكييف القانوني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل التشريع الجزائري، ملتقى وطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2019، ص79.

1المطاب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحفيز المنافسة

لم يعد المجتمع ينظر إلى هذه المؤسسات نظرة تقليدية ترتكز على النواحي الاقتصادية و الاجتماعية فقط، و إنما بدأت تأخذ أبعاد جديدة أكثر تعقيدا، و أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تؤثر حتى في المجال التجاري، فتعتبر هذه المؤسسات وسيلة من وسائل التنمية المستدامة في المجتمع.

فرع أول: دور المقاولة الخاصة في ترقية التنافسية

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة متعامل اقتصادي مخاطب بقانون المنافسة فهي تؤثر على سوق المنافسة، فيقصد بتنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قدرتها على تلبية احتياجات المستهلكين من خدمات وسلع، أي جعل هذه المؤسسات تساهم في الدورة الاقتصادية بالخصوص في مرحلة الإنتاج و التوزيع، بمعنى آخر فالتنافسية هي قدرة المؤسسة على كسب مكانة بين الأقوياء في السوق من خلال قدرتها على كسب عملاء بشكل أكثر كفاءة من المنافسين الآخرين[1]، و من أجل ذلك فلهذه المؤسسات دور و لها أهمية فعالة و أساسية في ساحة السوق التنافسية، إذ يعرف السوق التنافسي على أنه المنطقة النظرية التي يلتقي فيها العرض و الطلب للمنتوجات أو الخدمات[2]، فالسوق إذن هو المكان المجرد أين تمارس المنافسة بين الأعوان الاقتصاديين و بالتالي فالعملية والعلاقة بين المنافسة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة طردية حيث كل ما زاد عدد المتنافسين في السوق زادت من نسبة و شدة التنافس على الدخول و البقاء في السوق، فمن الواضح سعي المؤسسات الاقتصادية

[1] شاوي صباح، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بولاية سطيف، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2010، ص143.

[2] ارزيل الكاهنة، قراءة في النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق، ص 27.

خاصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اختلاف طبيعة نشاطها إلى تحقيق الأداء الاقتصادي الذي يهدف إلى تعظيم قدراتها التنافسية و القدرة على الاندماج في الأسواق من خلال تعدد الأنشطة الناتجة عن تعدد المؤسسات المستحدثة مما يساهم في خلق و تعزيز روح التنافس بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و قد أشار المشرع إلى هذه المؤسسات تعد في نظره آداة فعالة لترقية التنافس و ذلك يظهر في نص المادة 26 من القانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و في ظل هذا المحيط المعقد و المتغير و الشديد التنافس ظهر التميز في أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث أصبح التميز هو الخيار الاستراتيجي الأمثل أمام المشروعات الصغيرة و المتوسطة لضمان البقاء و الاستمرار في النشاط، فالتميز غاية إستراتيجية تسعى المؤسسات من خلالها إلى تحقيق النمو و تعزيز الموقف التنافسي[1]، و أكدت العديد من الدراسات السابقة على أن تعزيز التنافسية متأثرة بدور التسويق، تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كنموذج و أداة فعالة لبناء القدرات التنافسية في السوق خارج قطاع المحروقات حيث يؤدي تعدد المؤسسات إلى خلق الميزة التنافسية المستدامة بينها، والمؤدية إلى تحسين جودة خدماتها[2].

فرع ثاني: تنويع الإنتاج و تحسين الأسعار

إن تعدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يدفع بأصحابها إلى التنافس على تحسين الإنتاج و نوع الخدمات بأسعار تنافسية، و على ذلك تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتلبية احتياجات الأسواق من السلع و الخدمات التي ترتبط بالأذواق و تفضيل المستهلكين بدرجة أكبر من المؤسسات الكبيرة نظرا للاتصال المباشر بين

[1] جلال مسعد، مدى تأثر المنافسة الحرة بالممارسات التجارية، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2012.

[2] العابد برينيس شريفة، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة –حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعولمة و السياسات الاقتصادية، العدد 4-2013، الجزائر، 2013، ص170.

أصحابها و العملاء كما تشارك بالوفاء في الطلب المتزايد على الخدمات و الناجم عن تحسين مستويات الدخول و المعيشة مثل خدمات التركيب والإصلاح و الصيانة و كذا الطلب على السلع الاستهلاكية المتخصصة التي تتأثر بالأذواق وتفضيلات الأفراد، و بحكم قرابة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المستهلك تسعى جاهدة للعمل على اكتشاف احتياجاتهم مبكرا و التعرف على طلباتهم بشكل تام و بالتالي تقدم سلع و خدمات متنوعة مراعية في ذلك التفاوت بين طبقات المجتمع، كما تتميز المقاولة الخاصة بإستراتيجية القدرة التنافسية فيما بينها و هو إمكانية تقديم منتوج ذي جودة عالية و بسعر مقبول من طرف المستهلك، و بمعنى آخر القدرة التنافسية بين المؤسسات هو قدرة المؤسسة على تقديم علامة متميزة أو أداء جيد و سعر منخفض لتحقيق الاحتفاظ بنصيبها من السوق أو زيادته بصورة مستمرة[1]، و يعتبر الاعتماد على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنويع الإنتاج من بين الحلول التي اعتمدتها الجزائر للخروج من الاقتصاد الريعي و تعد بديل للخروج من قطاع المحروقات الذي لا يعرف تنوع في وسائل الإنتاج، أضف إلى ذلك فتساهم هذه المؤسسات في دخول المنتوجات المحلية الأسواق العالمية و التنافس الدولي.

المطلب الثاني: معيقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن تعرض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى العديد من أمر بديهي فلا يمكن تصور أي نظام دون نقص أو عيب، فعلى الرغم من الأهمية المعطاة لهذا القطاع من قبل الدولة إلا أن هذا النوع من المؤسسات مازال يعاني العديد من المشاكل التي تعيق تطوره كما تحد من إمكانية استمرارها وجعلها منافسا عالميا.

فرع أول: المعيقات القانونية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

[1] نائلة حمزة و صالحي عبد القادر، التسويق كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الغيرة و المتوسطة (دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الجزائرية)، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث و الدراسات الإدارية و الاقتصادية، المجلد الثاني-عدد6-، الجزائر، 2016، ص205

تعرضت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لمشكل عدم وجود قانون موحد يحدد تعريفا لها و ينظم عملها و يوفر لها تسهيلات في مجال التسيير و التراخيص، و كذلك تعدد الهيئات و الأجهزة الحكومية التي تتولى الإشراف على هذه المؤسسات، و ما ينتج عن ذلك من تعدد التشريعات و اللوائح التي تتعارض مع بعضها البعض، فليست هناك إجراءات عمل مكتوبة تساعد توفير المعلومات اللازمة و تحدد السلطات و المسؤوليات حيث توكل للفرد عدة مهام قد تكون متباينة و لا علاقة بينها[1]، فلا تزال هذه المؤسسات تواجه معوقات قانونية تقلل من فرص امتلاكها الميزة التنافسية وذلك لما تشهده القوانين من تغيرات و هو ما يسمى بعدم الاستقرار التشريعي، فبصدور قانون المالية التكميلي لسنة 2009 نجد تغيير في موقف المشرع فيما يخص مجال الاستثمار حيث نصت المادة 2/58 على أنه: " لا يمكن إنجاز الاستثمارات الأجنبية إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة نسبة 51% على الأقل من رأس المال الاجتماعي و يقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركاء "[2]، أما المادة 62 فقد جاءت بما يسمى بحق الشفعة[3]، و هذا ما جعل المستثمر الأجنبي يتردد في الاستثمار في الجزائر، و أدى ذلك إلى الحد من تقدم و تطور هذه المؤسسات .

الفرع الثاني: المعيقات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر المعوقات المالية من أعقد المعوقات، إذ هناك صعوبة في الحصول على القروض من البنوك، و ذلك لعدم ملائمة المعايير المتبعة في البنوك لطبيعة هذه

[1] نائلة حمزة و صالحي عبد القادر، نفس المصدر، ص200.

[2] أمر رقم 09-01، مؤرخ في 22 يوليو 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج ر عدد 44، صادر في 26 يوليو 2009.

[3] أمر 09-01، نفس المصدر.

المؤسسات و متطلباتها للحصول على التمويل اللازم بشروط ميسرة و ملائمة[1]لأن الجانب التمويلي يمثل أساس نشوء هذه المؤسسات ونجاحها، لذلك تعتبر بالفعل المشكلة الرئيسية و أساس المشاكل الأخرى غير التمويلية، فجميع المشاريع الصغيرة تعاني من صعوبات جمة في حصولها على التمويل الكافي من المؤسسات المالية، الأمر الذي جعلها تعتمد على التمويل الذاتي بدلا من اللجوء للتمويل البنكي[2]، من خلال ذلك فإن اعتماد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على التمويل بالقروض البنكية كأهم مصدر مالي لتلبية الاحتياجات التمويلية قد يعود في جزء منها لمحدودية مصادر التمويل الخارجية و عدم تنويعها على اعتبار أن معظم مصادر التمويل للمؤسسات في الجزائر متحصل عليها من طرف بنوك عمومية، إذن تجد نفسها أمام حتمية التمويل الذاتي لعدم توفر النظام المالي و البنكي في الجزائر على الهيئات و المؤسسات المالية الملائمة لتوفير السيولة بالكمية و النوعية المناسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة[3].

فرع ثالث: المعيقات الإدارية

يعتمد نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أساسا على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، و يتوقف كذلك على مستوى التعاون بين العاملين ومرؤوسيهم، وهذا ما تفتقده مؤسساتنا التي تتطور ببطء شديد، مقارنة بما تتطلبه التنمية الاقتصادية، فالمشكلة التي تعاني منها إدارة هذه

[1] عازب الشيخ أحمد، معوقات إدارة و استغلال العقار الصناعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ديسمبر 2017، ص5.

[2] ناجي بن حسين، دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسنطينة، 2007، ص292 .

[3] بوحفص جلاب نعناعة، التمويل التشاركي البنكي آلية لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو، ص116.

المؤسسات هي مشكلة نظام و ليست مشكلة أشخاص لأن الإدارة الجزائرية لازالت تمثل السبب الرئيسي لجل العوائق التي تقف في وجه التنمية الإدارية الاقتصادية[1]، و هذه الصعوبات تتعلق بالإجراءات، و كثيرا ما كانت تسبب في العديد من المشاكل كعدم الفصل بين الملكية و الإدارة، كذلك من ناحية أخرى عدم ارتباط السلطة بالمسؤولية، هذه القيود أيضا في بعض الأحيان تكون كذلك بسبب عدم اكتساب صاحب المشروع للمستوى الكافي و معرفة الوظيفة الإدارية و التسيير الإداري في مجال نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[2]، و هذا المشكل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الناشطة في السوق الجزائري بمثابة المشكل الأغلب تصادم مع تقدم مجال هذه المؤسسات بسبب البيروقراطية التي تعيشها بلادنا.

خاتمة:

بعد احتكار الدولة لوسائل الإنتاج و انفرادها بالسوق الوطنية و احتكارها كذلك للتجارة الخارجية لكونها كانت المتعامل الاقتصادي الوحيد في السوق وأين فرضت نفسها كمسير لجميع وسائل الإنتاج و الصناعة و اعتمادها على المداخيل البترولية لتغطية نفقاتها و تحصيل إيراداتها و بعد الغياب الطويل في السوق التنافسية الجزائرية استطاعت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن تفرض مكانتها في السوق الوطنية والدولية لاعتبار هذه المؤسسات من أهم الآليات التي تسعى الدولة بالنهوض بها و تفعيل دورها في الساحة الاقتصادية، و على هذا الأساس فقد عملت الدولة على غرار الدول الأخرى بتهيئة المناخ الملائم الذي يساعد و يشجع ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة و

[1] زوبتة محمد صالح، أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص31.

[2] آيت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، أفاق و قيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2017، ص281.

المتوسطة، فنجد من أهم المبادرات التي قامت بها الجزائر لتطوير هذا مجال هي الإصلاحات القانونية و الهيكلية التي ساهمت في إعادة الاعتبار لمكانة هذه المؤسسات التي كانت مهمشة قبل الإصلاحات و ظهور نية الدولة في ترقية هذا القطاع، و مع هذه المنظومة الجديدة التي تقوم على سياسة الاقتصاد الحر المحفزة لإنشاء مثل هذه المشاريع الصغيرة اكتسبت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مكانة هامة في السوق،لكن و بالرغم من الدور الذي تلعبه و كذلك الاهتمام و الإصلاحات التي قامت بها الدولة فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرفت معيقات تحد من التطور المرغوب به و لم تستطع الوصول إلى درجة تقدم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الأجنبية، فصحيح أن الدولة خصصة ترسانة من القوانين كما أنشأة هياكل كلفتها على مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لمواجهة الصعوبات التي تعرقل تقدمها و تطويرها إلا أن هذه المؤسسات لا تزال تعاني من مشاكل تحد من تقدمها و كذلك تؤثر سلبا على تنمية هذا القطاع الحيوي و التي قد تؤدي أحيانا إلى غلقها، و نجد من بين هذه المشاكل و الصعوبات:

- طول و صعوبة الإجراءات اللازمة للحصول على قروض في سبيل الاستثمار في هذا المجال، كذلك اشتراط ضمانات صعبة التحقيق من قبل المؤسسات المالية على المقاول قبولها من أجل حصوله على التمويل.
- النظام البيروقراطي الذي يعيق تقدم النشاط الاقتصادي و التدخل الغير الضروري للإدارة و التسيير المركزي الذي يعيق التطور السريع لنشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- غياب تطبيق فعلي للقوانين المحفزة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فنجد بعض الامتيازات و الضمانات المعترف بها قانونا للمستثمر ليست مطبقة في الواقع.
- بقاء بعض الأفكار و المبادئ الاشتراكية المحتكرة للاستثمار التي تقيد المبادرة الخاصة، و يظهر ذلك خاصة في تدخل الغير ملزم للدولة .

- الأزمات و الصعوبات التي تعرقل من تطوير و تقدم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و على سبيل المثال أزمة كوفيد-19 الذي شل الاقتصاد عامة و مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة.
- نقص الوعي و الخبرة الفنية في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

لذا و من الضروري أن يتم إعادة النظر في هذا القطاع الذي يعد و بلا شك محرك الاقتصاد الوطني كما يعتبر أيضا بالقطاع الذي يمكنه تعويض فشل قطاع المحروقات و هذا ب:

- مراجعة نظام تمويل و تقديم القروض و الضمانات المالية التي تعتبر كأهم مشكلة أمام أي مقاول.
- العمل على الفصل بين الإدارة التقليدية المعتمدة على البيروقراطية و تسيير مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تطبيق معظم القوانين التي تضمن مزايا و تحفيزات لأصحاب هذه المشاريع.
- فتح المجال أمام الاستثمار الأجنبي في الوطن الأمر الذي يسمح باكتساب خبرة تقنية و فنية عالمية للمؤسسات و المنشأة الوطنية.
- تشجيع و تفضيل المشاريع المنتجة و الصناعية على تلك التقليدية يجعل نسبة التنافس تتقدم و يدعم الابتكار.
- تطوير الإعلام الاقتصادي لتوجيه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيم ملتقيات بين الخبراء و المقاولين للتوعية، كذلك بعث و نشر روح التقاول في الجامعات.

إعادة النظر في النظام الاقتصادي و المستجدات التي تواكب التغيرات الاقتصادية العالمية، كذلك إيجاد إستراتيجية فعالة ترافق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع الظروف الجديدة و الأزمات التي تعرقل تقدمها.

قائمة المصادر و المراجع:

1- المصادر:

أمر 69-107، مؤرخ في 31 ديسمبر1969، يتضمن قانون المالية لسنة 1970، ج ر 110.

أمر 76-97، المتضمن دستور الجمهورية الجزائرية لسنة 1976.

دستور الجمهورية الجزائرية سنة 1989.

مرسوم تشريعي 93-12،مؤرخ في 5 أكتوبر 1993،يتعلق بترقية الاستثمار ج ر ع 64 صادر 10 أكتوبر 1993 (ملغى).

دستور الجزائر لسنة 1996، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-438، مؤرخ في 1996/12/8، ج ر ع 76، صادر في 1996.

قانون رقم 01-18، مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ج ر ع 77، صادر في 15 ديسمبر 2001، (ملغى).

أمر 03-03، مؤرخ في 19 يوليو 2003، يتعلق بالمنافسة،ج ر ع 43 صادر في 20 يوليو 2003، معدل ومتمم بالقانون 08-12 مؤرخ في 25 يونيو 2008 ج ر ع 36،معدل و متمم بالقانون 10-05، مؤرخ في 15 غشت 2010 ج ر ع 46.

أمر رقم 09-01، مؤرخ في 22 يوليو 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج ر ع 44، صادر في 26 يوليو 2009.

قانون رقم 16-01، مؤرخ 6 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري ج ر ع 14، صادر في 7 مارس2016.

قانون رقم 17-02، مؤرخ في 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر ع 02 ، صادر في 11 يناير 2017.

مرسوم رئاسي رقم 20-251، مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية للاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور ج ر ع 54، صادر في 16 سبتمبر 2020.

2- المراجع:

الأطروحات:

- جلال مسعد، 2012، مدى تأثر المنافسة الحرة بالممارسات التجارية، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو.

- زويتة محمد صالح، 2007، أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر.

- شاوي صباح، 2010، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بولاية سطيف، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر.

- منصور داود، 2016 الآليات القانونية لضبط النشاط الاقتصادي في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة.، الجزائر.

- ناجي بن حسين،2007، دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسنطينة.

المقالات:

- ايت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، أفاق و قيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

- العابد برينيس شريفة، 2013، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة –حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعولمة و السياسات الاقتصادية، العدد 4-2013، الجزائر.

- العام رشيدة ، 2006، الحرية الفردية في المذهب الاشتراكي و الاجتماعي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد العاشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

- شريف غياط، محمد بوقموم، 2008. التجربة الجزائرية في تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 24، العدد الأول، سوريا.

- نائلة حمزة و صالحي عبد القادر، 2016، التسويق كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الجزائرية)، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث و الدراسات الإدارية و الاقتصادية، المجلد الثاني، عدد6، الجزائر.

المداخلات:

- إقلولي ولد رابح صافية، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين القانون رقم 01-18 و القانون رقم 17-02، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري يوم 28 نوفمبر 2019، جامعة تيزي وزو.

- ارزيل الكاهنة، يوم 28 نوفمبر 2019، قراءة في النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري جامعة تيزي وزو.

- بوحفص جلاب نعناعة، يوم 28 نوفمبر 2019، التمويل التشاركي البنكي آلية لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ملتقى وطني حول"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري ، جامعة تيزي وزو.

- حمدوش أنيسة، حول التكييف القانوني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل التشريع الجزائري، ملتقى وطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2019.

- عازب الشيخ أحمد، ديسمبر 2017، معوقات إدارة و استغلال العقار الصناعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الوادي.

مواقع الأنترنت:

. http://www.socialgerie.net